برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثالثة

روما، ٢٠ - ١٩٩٧/١٠/٢٣

مسائل المالية والميزانية

البند ٤ (ب) من جدول الأعمال

مذكرة إرفاق لتقرير الدورة السابعة والثمانين للجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة

يسر المديرة التنفيذية أن تقدم فيما يلي **للمجلس التنفيذي** أجزاء من تقرير الدورة السابعة والثمانين **للجنة المالية في منظمة الأغذية والزراعة** لينظر فيها

الجزء المرفق من التقرير الذي يشمل الفقرات من ١٦ إلى ٢٤ متعلق بالنظام المالي المقترح **لبرنامج الأغذية العالمي**.

يمكن الرجوع للنص الكامل للتقرير في الوثيقة:

WFP/EB.A/97/4-A/Add.1, WFP/EB.A/97/4-B/Add.1, WFP/EB.A/97/4-C/Add.1, WFP/EB.A/97/4-D/Add.1, WFP/EB.A/97/4-E/Add.1, WFP/EB.A/97/4-F/Add.1

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.3/97/4-B/Add.1
4 September 1997
ORIGINAL: ENGLISH

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. فالمرجو من السادة أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الجلسات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación

لجنة المالية

الدورة السابعة والثمانون

١٩٩٧/٤/٢٩-٢١

تقرير برنامج الأغذية العالمى

البند ١٨ – اللائحة المالية المعدلة لبرنامج الأغذية العالمى

١٦– استعرضت اللجنة اللائحة المالية المقترحة لبرنامج الأغذية العالمى حسبما أعدتها جماعة العمل المفتوحة العضوية التى أنشأها المجلس التنفيذى لمراجعة اللائحتين العامة والمالية للبرنامج ووضع القواعد العامة.

١٧– وأصدرت اللجنة توصيات تتعلق بمواد معينة من اللائحة المالية. فبالنسبة للمادة ٢–١، أوصت اللجنة باستبدال عبارة "حساب برنامج الأغذية العالمى" بلفظ "برنامج الأغذية العالمى" لتكون متسقة مع الاشارة الواردة فى اللائحة العامة. وعارض عضو واحد ذلك، اذ فى رأيه أن "حساب البرنامج" مفهوم أضيق من "برنامج الأغذية العالمى" بأسره.

١٨– ولاحظت اللجنة أن المادة ٤–٥ من اللائحة المالية تتعارض مع المادة ١٢–٣ من اللائحة العامة المقترحة التى بينت أن البلد المستفيد مسؤول عن تغطية بعض التكاليف، فى حين يبدو أن المادة ٤–٥ تشير الى أن الجهة المانحة مسؤولة عن هذه التكاليف ذاتها. وسعيا للتوضيح، أوصت اللجنة بالنص التالى:

المادة ٤–٥ من اللائحة المالية تتحمل الجهات المانحة التى تتبرع بسلع غذائية أو بأصناف غير غذائية مسؤولية تكاليف النقل الخارجى المرتبطة بها وكذلك جميع تكاليف التشغيل والدعم ذات الصلة. وتتحمل الجهات المانحة مسؤولية تكاليف التفريغ والنقل الداخلى، وأية عمليات اشراف فنى وادارى ضرورية، حيثما تنازل عنها المدير التنفيذى وفقا للمادة ١٢–٣ من اللائحة العامة.

WFP/FC/87/A • 10

١٩- وناقشت اللجنة المادتين ١٤-١ و ١٤-٢ من اللائحة المالية. ورؤى أن دور المراجع الخارجي ينبغي ألا ينحصر في المراجع العام (أو مسؤول يتقلد منصبا معادلا) لدولة عضو في الأمم المتحدة أو المنظمة، نظرا لأن ذلك يحد من منافسة شركات المراجعة الخاصة الكبرى والمرموقة. وتبعا لهذا، توصي اللجنة بحذف الجملة الثانية من المادة ١٤-١ من اللائحة المالية. وأعرب بعض ممثلي الدول الأعضاء عن تحفظاتهم ازاء توسيع نطاق المنافسة لتشمل شركات المراجعة الخاصة اذ يتعارض ذلك مع هدف اشراك البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة تحول في اجراء المراجعة. كما أوصت اللجنة بتشجيع مكاتب المراجعة القطرية على تقديم مقترحاتها بشأن اشراك هذه المكاتب التابعة للبلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة تحول في هذه العملية.

٢٠- ولاحظت اللجنة أن تاريخ بدء تعيين المراجع الخارجي للبرنامج يقع في منتصف العام، في حين أن هذا التاريخ بالنسبة للمنظمة هو في مستهل العام. ورأت أن تبدأ مدة تعيين المراجع الخارجي في بداية العام حتى يتسنى تحديد المسؤولية عن كل فترة مالية تحديدا واضحا. ولاحظت أن هذا التغيير سيحقق وفورات في التكاليف بالنسبة للمنظمة والبرنامج على السواء اذا ما تولى نفس المراجع الخارجي حساباتهما. وأوصت اللجنة بتغيير الجملة الأولى من المادة ١٤-٢ من اللائحة المالية على النحو التالي : "يعين المراجع الخارجي لمدة أربع سنوات تغطي فترتين ماليتين".

٢١ - كما ناقشت اللجنة مسألة قصر تعيين المراجع الخارجي على فترتين. ولاحظت أن ذلك قد يحول دون توافر عنصر التنافس، ويتيح الفرصة لكل من المنظمة والبرنامج كي لا يكون لهما نفس المراجع الخارجي. وعلى ذلك أوصت اللجنة بحذف الجملة الثانية من المادة ١٤-٢ من اللائحة المالية لبرنامج الأغذية العالمي.

٢٢ - وأعرب أحد أعضاء اللجنة عن رغبته في أن يرى نصا في اللائحة المالية يتعلق بتقارير الجهات المتبرعة، وضرورة تقديم هذه التقارير ضمن اطار زمني معقول، الا أن أعضاء آخرين ارتأوا أن هذا النص لا يتعلق باللائحة المالية. ورأت اللجنة أن هذا النوع من المعلومات متخصص جدا بحيث لا ينضوي تحت اللائحة المالية. وأشارت الأمانة الى امكانية أن تحدد الجهات المتبرعة متطلبات تقديم التقارير في الاتفاقيات التي تبرمها مع برنامج الأغذية العالمي. وأعربت اللجنة عن رغبتها في أن تلاحظ الأمانة اهتمامات العضو فيما يخص تقارير الجهات المتبرعة.

٢٣ - ولاحظ أحد الأعضاء تغييرات في أسلوب التحرير، مثال ذلك استخدام مصطلح الرسملة والاشارة الى مسألة الجنسين (ولاسيما في الملحق) الأمر الذي يستلزم التغيير. وطلبت اللجنة من العضو المذكور تقديم اقتراحاته هذه الى الأمانة، وادراج التغييرات في أسلوب التحرير اذا لم يؤثر ذلك على معنى أي نص في اللائحة المالية.

٢٤ - وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة المجلس التنفيذي بدراسة النقاط التالية :

(أ) في تعريف الحساب العام، ينبغي اضافة " الاحتياطي التشغيلي".

(ب) في تعريف اللائحة العامة ينبغي الاستعاضة عن كلمة "اللوائح" بـ " اللوائح العامة".

(ج) ينبغي حذف تعريف " العمليات المزمنة للاجئين" لكونه لا يرد في النص.

(د) ينبغي تعديل عنوان القسم ثامنا ليصبح " البرامج القطرية والمشروعات" حتى يتسق مع عنوان القسم سادسا.

(هـ) الاستعاضة عن كلمة " ميزانية" في المادة ٩-٤ من اللائحة المالية بتعبير "ميزانية برنامج الأغذية العالمي" لكي تتسق مع الاشارات الأخرى الى ميزانية البرنامج الواردة في النص.

(و) ضرورة اضافة كلمة " اللائحة" الى كلمة "المالية" الواردة في المادة ١٤-٨ من اللائحة المالية.